

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: حول إعفاء المواطنين الفلسطينيين من معالم الإقامة بتونس
المرجع: مكتوبكم عدد 013386 بتاريخ 08 ديسمبر 2014

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن مراسلة صادرة عن سفارة دولة فلسطين بتونس تلتزم من خلالها عدم تطبيق الترفيع في المعلوم المستوجب على بطاقات الأجانب على المواطنين الفلسطينيين، يشرفني إعلامكم أن المعالم المذكورة قد تم ضبطها ابتداء من 28 أوت 2014 بـ:

- 150 دينار بالنسبة إلى بطاقات إقامة الأجانب بتونس،
- 75 دينار بالنسبة إلى التلاميذ والطلبة الذين يثبتون صفتهم تلك بموجب شهادة ترسيم،
- 300 دينار بالنسبة إلى تجديد هذه البطاقات خارج الآجال المحددة أو بسبب ضياع أو إتلاف.

هذا ولا يسمح التشريع الجاري به العمل بالحظ من مبلغ هذه المعالم كما لا يسمح بتطبيق المعالم المعمول بها سابقا، باعتبار تنقيحها بمقتضى قانون المالية التكميلي لسنة 2014.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
الوزير العام للتقاسمات
والتشريع الجبائي
لإمضاء: حبيبة جراد اللواتي